Journal of Comparative Legal Studies
Vol.1, No.2, December 2023, 377-412
(DOI) 10.22034/cls.2024.394264.1036

Administrative Institutions in the Legal System of the Hashemite Kingdom of Jordan

Murtadha Kamal Taklif al-Hadithi[1]
Hasan Muhammad Hasani[2]

(Recieved: 25 April 2023; Accepted: 09 October 2023)

Abstract

The study aims to identify the most significant basic and administrative institutions in Jordan, defining their political concepts within their theoretical framework, assessing their importance, and identifying their interactive roles in Jordan while highlighting their impact on political participation channels. The study adopts a descriptive, analytical, and historical approach, gathering information, facts, and political data about Jordan's key institutions and organizing them from primary and secondary sources, including official documents and published works. These facts and information are then analyzed and interpreted to provide a logical understanding of existing issues and facilitate future planning. In our examination, we briefly outline the components of Jordan's political system, including the monarchy, parliament, judiciary, and political parties. Additionally, we highlight the pivotal institutions in the Kingdom, such as the Prime Minister's office, the National Assembly, and various ministries including Finance, Foreign Affairs and Expatriates, Industry, Trade and Supply, Interior, Justice, Planning and International Cooperation, Public Works and Housing, Social Development, and Tourism, along with their respective effects.

Keywords: basic institutions, administrative institutions, legal system, Jordan.

1. PhD student, Public Law, University of Qom, Iran. Email: murtadha.kamal10010@gmail.com
2. PhD student, Public Law, University of Qom, Iran. Email: hassanalhasani2837@gmail.com

الدراسات القانونية المقارنة
المجلد الأول، العدد الثاني، خريف و شتاء ١٤٠٢هـ. ش/ ٢٠٢٣ م، ص ٣٧٨ - ٤١٢

أهمّ المؤسّسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في الأردن الهاشمي

مرتضى كمال تكليف الحديثي[٣]
حسن محمّد حساني[٤]

[تاريخ الوصول: ١٤٠٢/٢/٥هـ ش؛ تاريخ القبول: ١٤٠١/٧/١٧ هـ ش]

المستخلص

هدفت الدراسة إلى التعرّف على أهمّ المؤسّسات الأساسية والإدارية في الأردن، وتعريف مفهومها السياسي في إطارها النظري، وأهميّتها في الأردن، والتعرّف على الدور التفاعلي في الأردن، مع إبراز تأثيرها على قنوات المشاركة السياسيّة في الأردن. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، التحليلي والتاريخي، من خلال جمع المعلومات والحقائق، والحقائق السياسية حول أهمّ المؤسّسات الأساسيّة والإداريّة في المملكة الأردنية الهاشمية، وترتيبها من مصادرها الأوّلية والثانوية، من خلال الوثائق الرسمية والمؤلّفات المنشورة. ثمّ تحليل وتفسير تلك الحقائق والمعلومات، لتكون أساسا لفهم المشاكل بطريقة منطقية. ويتمّ تحليلها وتفسيرها بهدف فهم الظروف الحالية والتخطيط للمستقبل. فبيّنا في دراستنا بعد أن نظرنا إلى دساتير الأردن، نظرة عابرة، مكوّنات النظام السياسي في الأردن، منها الملك، والبرلمان، والقضاء والأحزاب. كما ذكرنا أهمّ المؤسّسات في المملكة الأردنية، منها رئيس الوزراء، ومجلس الأمّة، ووزارة المالية، ووزارة الخارجية وشؤون المغتربين، ووزراة الصناعة والتجارة والتموين، ووزارة الداخلية، ووزارة العدل، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي، ووزراة الأشغال العامّة والإسكان، ووزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة السياحة والآثار.

الكلمات المفتاحية: المؤسّسات الأساسية، المؤسّسات الإدارية، النظام القانوني، الأردن.

---

٣. طالب دكتوراه، اختصاص القانون العامّ، جامعة قم، إيران، murtadha.kamal10010@gmail.com.
٤. طالب دكتوراه، اختصاص القانون العامّ، جامعة قم، إيران، hassanalhasani2837@gmail.com.

المقدّمة

يعتبر نظام الحكم في الأردن، ملكي دستوري، مع حكومة نيابية. يمارس الملك سلطته التنفيذية من خلال رئيس الوزراء، ومجلس الوزراء، الذي يكون في نفس الوقت، مسؤولا أمام مجلس النوّاب ـالمنتخبـ، ومجلس الأعيان ـالمعيّن من قبل الملكـ، الذين يشكّلان السلطة التشريعية للبلد. وكذلك القضاء المستقلّ.

مرّت الدولة الأردنية بعدد من التقسيمات الإدارية التي بدأت منذ عهد الإمارة. من ذلك الوقت، وحتّى الوقت الحاضر نلخّص المراحل التاليّة:

يتّضح في هذه المرحلة، أنّها تشعبّت إلى مرحلتين فرعيتين: أوّلها بدأت بمرحلة التقسيمات الإدارية من ١٩٢١م-١٩٢٧م، حيث كانت منطقة شرق الأردن عام ١٩٢١م، تتكوّن من ثلاث مناطق: السلط وعجلون والكرك.

في عام ١٩٢٣م، تمّ تعديل التقسيم السابق، ليصبح شرق الأردن يتكوّن من ٦ مناطق: عمان، الكرك، مادبا، السلط، جرش، وإربد. أعاد هذا التقسيم الجديد، تسمية الحوكمة الإدارية للمقاطعة والنواحي، وألغيت أسماء المقاطعة، والنواحي.

في عام ١٩٢٧م، أصبح التقسيم الإداري على درجات مختلفة على النحو التالي:

١. محافظون من الدرجة الأولى في إربد، والسلط، والكرك، ومعان.

٢. محافظات من الدرجة الثانية في جبل عجلون، وجرش، ومادبا، وعمان، والطفيلة، والعقبة.

٣. حكّام من الدرجة الثالثة في الكورة، بني كنانة، الرمثا، الباقورة، أم قيس، تلّ الأربعين، الجيزة، ذيبان، وادي السير، الزرقاء، غور الصافي، والشوبك.

من عام ١٩٢٨م إلى عام ١٩٤٦م، تمّ تقسيم إمارة شرق الأردن إلى أربعة ألوية:

١. قضاء عجلون، مركزها إربد، وتضمّ ٢٢١ قرية وثلاث أقضية: إربد وعجلون وجرش. كما تلتها قضاء: الرمثا، الكورة، ملكا -بني كنانة-.

٢. ويتكوّن قضاء البلقاء من ٨٣ قرية، مركزها السلط، وثلاث أقضيّة هي عمان، والسلط، ومادبا.

٣. قضاء الكرك، مركزها الكرك، وتضمّ ٩٣ قرية وعشيرة، تتوزّع على مديريات الكرك، والطفيلة، وقضاء العراق، وغور المزرعة.

٤. لواء معان ومركزه معان، ٣٨ قرية وعشيرة، موزّعة على مديريات معان، والعقبة، وشوبك، ووادي موسى.

في عام ٢٠٠٠م، تمّ تقسيم المملكة وفق نظام التقسيم رقم ٤٦. وقد اشتمل هذا التقسيم على ثلاث مناطق، و١٢ محافظة، تضمّ ٥١ ناحية، و٣٨ ناحية على النحو التالي:

١. تضمّ المنطقة الشماليّة أربع محافظات، هي إربد، وعجلون، وجرش، والمفرق، وتضمّ ١٦ ناحية، و١٤ ناحية.

٢. وتضمّ المنطقة الوسطى أربع محافظات، هي العاصمة، والزرقاء، والبلقاء، ومادبا. تضمّ ١٩ منطقة و١٥ منطقة.

٣. وتضمّ المنطقة الجنوبيّة أربع محافظات هي الكرك، ومعان، والطفيلة، والعقبة. وتضم ١٦ مديريّة و٩ أقضية.

كما يعتبر نظام الحكم في المملكة الأردنية الهاشمية، هو نظام ملكي دستوري. وهي ملكية نيابية وراثية، وتتكوّن من ثلاث سلطات: السلطة التنفيذية، والسلطة التشريعية، والسلطة القضائية، وفق الدستور الصادر في ٨ يناير ١٩٥٢م. يجلس الملك على عرش المملكة، كما يشغل منصب القائد الأعلى للقوات المسلّحة. يمارس الملك سلطاته التنفيذية من خلال رئيس الوزراء ومجلس الوزراء. مجلس الوزراء مسؤول أمام مجلس النوّاب المنتخب، والذي يشكّل إلى جانب مجلس الشيوخ، الذراع التشريعي للحكومة. يعمل هذا الذراع بشكل مستقلّ تماما.

في السنوات الثمانية الأولى من عمر الدولة الأردنية، لم يتمّ تحديد نظام الحكم برمّته، ومسارها بشكل نهائي. ولكن بعد صدور القانون الأساسي لعام ١٩٢٨م، أصبح نظام الحكم في إمارة شرق الأردن، وراثيا في ذكور من سلالة الأمير عبدالله بن الحسين، وذلك من أفراد الأسرة المالكة من أبناء المظهر، بشرط أن يكون صاحب العرش عاقلا ومسلما ومسلما والديه. وأنّه ليس من بين

أولئك الذين استبعدوا الوصية من الميراث، بسبب عدم لياقتهم دون الاستثناء، بما في ذلك تلقائيا كعوب ذلك الشخص. الدستور الذي تمّ تنظيمه صراحة، اقتصرت مؤسّسة العرش على الأمير عبدالله وخلفائه الذكور، وفق الشروط التي حدّدها الدستور وأولوياته. وفي حالة عجز الأمير عن أداء مهامّه بسبب المرض، نصّ القانون على أن يمارس صلاحياته نائب أو مجلس للعرش، يعيّنه الأمير إذا كان قادرا، وإلّا من قبل الحاكم، مجلس الوزراء.

تتمثّل مشكلة الدراسة المقترحه في قلّة المصادر المتوفّرة عن المؤسّسات الحكومية الأردنية، حيث عان الباحثون من إيجاد المصادر إلى تبيّن المؤسّسات الأساسية والإدارية، ودورها في النظام الأردن الهاشمي.

اعتمدنا في إعداد هذا البحث على المنهج المكتبي، والذي يعتمد على الكتب، والرسائل، والمصادر المختلفة التي ترتبط بالموضوع. وإنّ البحث المكتبي يتّبع الأسلوب التحليلي والوصفي، الذي يصف الموضوع من خلال المنهجية العلمية، وتحليل ما ذكر عن أهمّ المؤسّسات الاساسية والادارية في نظام الأردن الهاشمي.

١. الجذور التاريخية لنشأة المؤسّسات السياسية في الأردن

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، وتنفيذا لما نصّت عليه اتفاقيات بيكو، خضع المشرق العربي للنفوذ البريطاني والفرنسي. في الأساس،(العيسة، ٢٠٠٧م: ص٢٦) سعت فرنسا للسيطرة على سوريا، وإنهاء حكم الأمير فيصل بن الحسين. وما أرادته تحقّق في ٢٤ يوليو ١٩٢٠م، بعد معركة ميسلون التي أدّت ضمن أمور أخرى، إلى دخول القوّات الفرنسية إلى دمشق. وملجأ الأمير فيصل وأعضاء حكومته خارج دمشق، وهكذا طُبّق الانتداب الفرنسي على سوريا، وأُجهضت تجربة عربية سعت إلى الوحدة والاستقلال. (علي، ٢٠١٣م: ص ١٢٠) إلّا أنّ القضاء على حكم الأمير فيصل الأوّل، أدّى إلى ردود فعل مخيبة للآمال لدى الهاشميين، ممّا أدّى إلى تجهيز الأمير عبدالله بن الحسين لقوّة عسكرية في محاولة لاستعادة حكم شقيقه على

سوريا. فغادر المدينة المنوّرة في أواخر تشرين الأوّل ١٩٢٠م، واستطاعت خلال مسيرتها السيطرة على عدد من مناطق شرق الأردن التي تنتمي لسوريا. ثمّ قرّرت بريطانيا العمل على إنقاذ الوضع لصالحها، فتواصلت مع الأمير عبدالله للاتفاق على صيغة محدّدة لإرضاء الهاشميين. وفي ٢٠ آذار ١٩٢١م، جرت محادثات في القدس بين ونستون تشرشل، الذي كان حينها وزيرا للمستعمرات، والأمير عبدالله بن الحسين. وتمّ الاتفاق في تلك المحادثات التي دعت حينها -عبدالله شورشل- يتحدّث في جملة واحدة منها: إخضاع المناطق التي يسيطر عليها الأمير عبدالله شرقي الأردن للحماية البريطانية، وتعيين الأمير عبدالله أميرًا لها. وفيما يتعلّق بمصير الأمير فيصل، فقد تمّ الاتفاق في مؤتمر القاهرة في مارس ١٩٢١م، على ترشيحه لحكم العراق، وعلى بريطانيا تسهيل تحقيق هذا الترشيح. (مصطفى، ١٩٨٦م: ص٢٢) وبمجرّد حصول الأمير عبدالله على رشيد في شرق الأردن، بدأ ببناء بعض المؤسّسات السياسية، حيث عهد إلى رشيد طلي، وهو وأحد السياسيين البارزين في ذلك الوقت، بتشكيل جهاز إداري منظّم يتكوّن من أكثر الوجوه السياسية والاجتماعية في المنطقة. وفي ١١ نيسان ١٩٢١م، أصدر الأمير عبدالله قرارا بتعيين رشيد طلائع، الذي كان يسمّى الكاتب الإداري رئيسا لما سمّي بمجلس الشورى، الذي يشبه الحكومة التي شكّلها طالب شخصيات، بمساعدة عدد من المستشارين، والموظّفين البريطانيين في جميع أنحاء البلاد. (مصطفى، ١٩٨٦م: ص٢٢)

في ٢٧ أبريل ١٩٢١م، قرّر مجلس الشورى تسميّتها "اللجنة المركزية"، وأصدر قانونا يوضّح اختصاصات أعضائها، ويخضع رئيسها لمسؤولية الأمير. نصّ القانون على ما يلي:

١. الكاتب الإداري هو الوسيط في تنفيذ أوامر الأمير، وهو مرجع المستشارين في الأمور المتعلّقة بوظائفهم.

٢. الكاتب الإداري والمستشارون، هيئة يرأسها الكاتب الإداري. وهي مسؤولة أمام سموّ الأمير عن إدارة البلاد. وهي مكلّفة بتحديد الميزانيات، و إجراء التشكيلات، وانتخاب حكّام الأقاليم.

٣. سموّ الأمير مكلّف برؤية شؤون العشائر، لتأمين مناصب من سموّه، على أن تكون مرجعية شؤون المحافظات في هذه الأمور. (الندوي، ٢٠٠٩م: ص ٩٧)

بعد صدور هذا القانون، قرّرت اللجنة المركزية أن تتكوّن إمارة شرق الأردن من أربع محافظات، هي: السلط، والكرك، وإربد، وعمان، على أن يتمّ دعم شؤون الإدارة في كل لواء بالوكالة من قبل رئيس الدولة. (الدلال، ٢٠١٤م: ص ٦٦) وبعد استقلال شرق الأردن في ٢٥ مايو ١٩٢٣م، صدر قرار من اللجنة المركزية بتشكيل مجلس، برئاسة رئيس القضاء، وعضوية كلّ منهما، من مدير المحاسبة، والمدّعي العامّ الاستئنافي، ومدير المعرفة، ومدير الإيرادات، وتقرّر أن يختصّ المجلس بالنظر في الأمور التالية:

١. إصدار قرارات مقاضاة الموظّفين.

٢. التشريع وتفسير القوانين والأنظمة.

٣. النظر في استئناف قرارات المجالس البلدية بالولايات، واستمرّ هذا المجلس في ممارسة أعماله، حتّى تمّ إلغاؤه في مطلع نيسان ١٩٢٧م. (الدلال، ٢٠١٤م: ص ٧٦)

وبمناسبة الحديث عن إعلان استقلال شرق الأردن، قرّرت اللجنة المركزية في ٢٩ مايو ١٩٢٣م، تغيير اسمها إلى مجلس النوّاب، الذي سيتكوّن من رئيس النوّاب، والوكلاء المذكورة أعلاه، مثل الحكومة التي تدير شؤون البلاد. خاصّة بعد إعلان الأردن، استقلاله الشرقي، وفي حزيران من العام نفسه. أيّد الأمير عبدالله هذا القرار (كامل، ٢٠١٤م: ص ١٠) بعد ثلاث سنوات، في ٢٦ يونيو ١٩٢٦م، وتغيّر اسم مجلس النوّاب مرّة أخرى، وأصبح يعرف بالمجلس التنفيذي، (كامل، ٢٠١٤م: ص ١٧) بهدف استكمال بناء المؤسّسات الدستورية في إمارة شرق الأردن. والحقيقة أنّ المجلس التشريعي طوال عهد الإمارة، كان ضعيف الإرادة، والسبب في ذلك يعود إلى ضعف آلياته، وقلّة الصلاحيات الممنوحة له من قبل القانون الأساسي، -سنتحدث عن هذا القانون في صفحات لاحقة-، بالإضافة إلى أنّ أعضاء المجلس التنفيذي، يشكّلون ربع أعضاء

المجلس من ألتش، ولهم تأثير كبير على باقي الأعضاء، فقط حيث كان الأمير يتقاسم السلطة التشريعيّة مع المجلس، وكان يصدر قوانين مؤقّتة دون الرجوع إلى المجلس في المقام الأوّل. (شميتر وسيكا، ٢٠١٦م: ص ١٠)

أمّا بالنسبة للأحزاب السياسية في الأردن في عهد الإمارة وما بعده، فيمكن القول أنّ الحياة الحزبية، بدأت تتبلور بوضوح بعد إبرام المعاهدة الأردنيّة - البريطانيّة لعام ١٩٢٨م، والتي اعتبرها كثير من السياسيين الأردنيين، غير عادلة للشعب الأردني. وعلى هذا الأساس، بدأت تنعقد لقاءات من أجل دراسة بنود تلك المعاهدة. وفي ٢٥ يوليو ١٩٢٨م، عقد عدد من السياسيين والحقوقيين مؤتمرا وطنيا، وأصدروا ميثاقا تضمن عدّة أحكام، أهمّها تكون:

١. إمارة شرق الأردن دولة عربية مستقلّة ذات سيادة، لها حدودها الطبيعية.
٢. لا تعترف إمارة شرق الأردن بمبدأ الانتداب، إلّا كمساعدة فنّية لمصلحة البلاد، وتحدّد هذه المساعدة بمعاهدة مبرمة بين الأردن وبريطانيا، على أساس الحقوق المتبادلة، والمنفعة المتبادلة، دون المساس بالمصالح الوطنية.
٣. ترفض إمارة شرق الأردن تحمّل نفقات أيّ قوة محتلّة، وتعتبر كلّ الأموال المفروضة عليها في هذا الشأن، أموالا مغتصبة. (شميتر وسيكا، ٢٠١٦م: ص ٢٣)

خلال هذه المرحلة، بدأت الأحزاب السياسية تتشكّل وتتطوّر في مناهجها السياسية. ومن أهمّ هذه الأحزاب، على سبيل المثال لا الحصر، حزب اللجنة التنفيذية للمؤتمر الوطني الذي تأسّس عام ١٩٢٩م، وحزب الدرّ المعتدل الذي تأسّس عام ١٩٣٠م، وحزب التضامن الأردني الذي تأسّس في عام ٢٠٠٨م. كانت معظم هذه الأحزاب قريبة من برامجها وسياساتها، ولم تعير الصيغ التنظيمية أيّ اهتمام، حيث تنقل الأعضاء بين الأحزاب، دون أن يتأثّروا سياسيا واجتماعيا. والسبب في ذلك يرجع إلى طبيعة المجتمع الأردني آنذاك، وتركيبه الاقتصادي والعشائري. (مجيد، ٢٠١٣م: ص ١٤٠)

٢. أصل تسمية الأردن

تمّ تسمية الأردن على اسم نهر الأردن. تتكوّن كلمة الأردن من "جور" و"دان". هو جمع لاسم رافد، النهر المقدّس، الذي يمرّ عبر الأردن. الجور -بانياس-، وروافده دان -الدان-، لذلك أصبح الاسم الأردن. وبمرور الوقت، أصبحت أوردان والأردن، وأطلق عليها العرب، اسم الأردن. المنطقة المتاخمة لنهر الأردن من منبعه إلى مصبّه من الجانبين، كانت تُعرف بـ "الأردن"، و"فلسطين" على حدّ سواء. (يوسف، ١٩٨٣م: ص ٣٥)

تعني كلمة الأردن القوّة والنصر، وقيل: إنّ الأردن من نسل نوح. يذكر قاموس الكتاب المقدّس، أنّ نهر الأردن هو اسم عبري، يعني المنحدر القادم، وهو أهمّ نهر في فلسطين. الاسم اليوناني للأردن هو جوردانم[5] والأردن، وهذا يعني حادّ أو عميق. ((Mills, 1990: pp 466-467

أطلق اليونانيون والرومان على دولة الأردن، مصطلح "موضوع الأردن"، وهو اسم عسكري، حيث كان الأردن مركزا لمحافظة عسكرية. أمّا عن اسم شرق الأردن، عُرف لأوّل مرّة في العصر الصليبي، وأنّ الاسم الأوّل بهذا المعنى نقله ويليام السوري، مؤرّخ مملكة القدس اللاتينية. أسماها ألترا "جوردانم". وذكر أنّها تشمل دولا، جلعاد، وعمون، وموآب. ويسمّى أحيانا عبر الأردن، ممّا يعني البلاد الواقعة وراء النهر، أو عبر الأردن، أو شرق الأردن أيضا. إمارة شرق الأردن بعد ذلك، صارت تعرف بالمملكة الأردنية الهاشمية والمملكة، لأنّ نظام الحكم فيها ملكي، والهاشمي نسبة إلى بني هاشم، لأنّ ملوك الأردن تنحدر أصولهم من هاشم، جدّ الرسول صلّى الله عليه وآله. (Icolle, 2008: p 118)

٣. نظرة على الدساتير الأردنية

يقصد بالدستور تقليديا، مجموعة من الأحكام الأساسية المتعلّقة بنظام الحكم في الدولة، وتوزيع السلطات، وحقوق وواجبات الأفراد. والدستور هو المرجع لأمور الدولة، وليس من السهل

5. Jordanem

التغيير، أو التعديل للتأثير عليه، إلّا عند الضرورة. ولا يجوز للدولة إصدار قانون، أو اتخاذ أيّ إجراء مخالف للدستور. وإذا قرّرت المحاكم أنّ قانونا، أو إجراء مخالفا للدستور، يعتبر هذا القانون أو الإجراء لاغيا وباطلا. والدساتير إمّا مكتوبة، أو مقنّنة، أو عرفية قائمة في الممارسات، كما هو الحال في الدستور البريطاني. والدساتير تختلف من حيث موقفها من فصل السلطات الثلاث، تشريعية، وتنفيذية، وقضائية، وهي على ثلاثة أنواع:

١. دساتير تؤكّد على الفصل الكامل بين السلطات، بحيث تتركّز السلطة التنفيذية في من يختار، يديرها بنفسه، بينما يسنّ البرلمان التشريع، وللسلطة القضائيّة الحقّ في مراقبة ودستورية التشريع.
٢. دساتير تؤكد على مبدأ خلط السلطات، ونقصد بها إمكانية تشكيل الحكومة للحزب الذي يفوز بأغلبية المقاعد النيابية، وتتحوّل المعارضة للسيطرة على تصرّفات الحكومة، وهذا ما يسمّى بالنظام البرلماني.
٣. اختلاط الصلاحيات أو النظام المختلط، أي اختلاط النظام الرئاسي بالنظام البرلماني لإدارة البلاد. (أعراب، ٢٠٢٠م: ص ٢)

٣-١. دستور عام ١٩٢٨م

من بين أحكام المعاهدة البريطانية الأردنية لعام ١٩٢٨م، وضع قانون أساسي لإمارة شرق الأردن، عيّن المؤسّسات الحاكمة، وحدّد صلاحياتها، ونصّ على موافقة حكومة الانتداب البريطاني على أيّ تعديل للقانون، كان مشابها للقانون.

الأساس الذي كان ساري المفعول في العراق.

أرسى القانون الأساسي، الأسس القانونية لمؤسّسات الحكم في إمارة شرق الأردن، وهي:

رئيس الدولة: نصّ النظام الأساسي على منح الأمير عبدالله بن الحسين وورثته من بعده، السلطتين التشريعية والتنفيذية.

المجلس التنفيذي: يمارس هذا المجلس السلطة التنفيذية بتقديم المشورة للأمير. وحدّد النظام الأساسي أعضائها بخمسة أعضاء، يعيّنهم الأمير، بناء على تنسبب رئيس المجلس. يعتبر المجلس مسؤولا عن الشؤون الإدارية للبلاد، ويوافق الأمير على قراراته لتفعيلها.

المجلس التشريعي: تناط السلطة التشريعية بالأمير، والمجلس من المجلس التشريعي. يتألّف المجلس من نوّاب منتخبين، ورئيس المجلس التنفيذي، وأعضائه. وكانت مهمّتها وضع القوانين، والأنظمة الخاصّة بها، والنظر في مشروعات القوانين التي تعرض عليها من المجلس التنفيذي، والنظر في القانون بالموازنة العامّة.

الشعب: أكّد النظام الأساسي مبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، بغضّ النظر عن الدين، أو العرق، أو اللغة، أو الطبقة الاجتماعية. وأكّدت على الحفاظ على الحرّيات الشخصية، وحماية حقوق الملكية. كما نصّت على أنّ الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، وأنّ اللغة العربيّة هي لغتها الرسميّة.

القضاء: اقترح القانون الأساسي ثلاثة أنواع من المحاكم في إمارة شرق الأردن:

١. المحاكم الدينية، وهي محاكم الشريعة، ومجالس الطوائف الدينية.

٢. المحاكم المدنية، وتنظر في القضايا المدنية والجزائية.

٣. المحاكم الخاصّة التي تمارس حقّها بموجب قانون خاصّ. ويضمن القانون الأساسي حماية هذه المحاكم من التدخّل في شؤونها.

٣-٢. دستور عام ١٩٤٧م

بعد ما يقرب من عقدين من الزمن على صدور الدستور الأردني الأوّل -القانون الأساسي-، وبعد التطوّرات السياسية الداخلية التي حدثت في إمارة شرق الأردن، بما في ذلك التعديلات التي أدخلت على المعاهدة الأردنية البريطانية والقانون الأساسي، ونتيجة لذلك، تمّ حذف العديد من الفقرات، وإدخال مقالات جديدة، ساهمت في إبراز الهوية

الوطنية للإمارة، مزايا التطوّر السياسي الذي ظهر بعد الحرب العالمية الثانية، وهو إعلان استقلال الدولة في إمارة شرق الأردن، وتغيير اسمها إلى المملكة الأردنية الهاشميّة التي صادق عليها المجلس التشريعي الأردني في ٢٥ مايو ١٩٤٦م، متخذا في نفس الوقت، العديد من القرارات ذات الصلة، من أهمّها:

١. إعلان الأردن حكومة مستقلّة بالكامل بملكية نيابية.

٢. الولاء للأمير عبدالله، ليكون ملكا دستوريا يُدعى ملك الحشيش، للمملكة الأردنية الهاشمية.

٣. الموافقة على تعديل النظام الأساسي في ضوء القرارين الأوّلين.

دفعت هذه التطوّرات المسؤولين الأردنيين إلى العمل على إصدار دستور جديد، يتناسب مع الوضع السياسي الجديد للمملكة. صدر الدستور الجديد في ٢٨ نوفمبر ١٩٤٦م، ونشر في الجريدة الرسمية في ١ فبراير ١٩٤٧م، ليصبح ساريا في ذلك الوقت. كان دستور عام ١٩٤٧م مماثلا في جميع نصوصه وفقراته مع القانون الأساسي لعام ١٩٢٨م، باستثناء ما يتعلّق بالسلطة التشريعية، التي اعتبرها الدستور الجديد منوطة بمجلس الأمّة والملك.

وعلى هذا الأساس، أصدرت الحكومة في ١٦ أبريل ١٩٤٧م، قانونا لانتخابات مجلس الأمّة، يتكوّن من مجلسين: مجلس النوّاب، الذي يتألّف من عشرين عضوا، ومجلس الشيوخ، الذي يتألّف من عشرة أعضاء. حلّ هذا القانون محلّ قانون انتخابات المجلس التشريعي لعام ١٩٢٨م.

وفي ٢٠ نوفمبر ١٩٤٧م، جرت انتخابات مجلس الأمّة، واستمرّت أعمالها حتّى الأوّل من ديسمبر عام ١٩٥٠م، حيث قرّر مجلس النوّاب إجراء انتخابات جديدة، تراعي القرار الصادر بشأن الوحدة بين الضفتين الغربية والشرقية.

٣-٣. دستور عام ١٩٥٢م

هذا الدستور هو آخر الدساتير الأردنية، وقد نُشر بتاريخ ٨ كانون الثاني ١٩٥٢م، ولا يزال ساري

المفعول في المملكة الأردنية الهاشمية. يحتوي الدستور على تسعة فصول موزّعة على ١٣١ مادة قانونية، على النحو التالي:

الفصل الأوّل: الدولة ونظام الحكم فيها. يحتوي على أربع مقالات متعلّقة بنظام الحكم، ودين الدولة، والعاصمة، وعلم المملكة الأردنية الهاشمية.

الفصل الثاني: حقوق وواجبات الأردنيين، ويتضمّن ١٩ مادة في أحكام الجنسية، والمساواة، والحرّية، وحقوق الفرد، والحرّيات العامّة.

الفصل الثالث: السلطات، وهي أحكام عامّة، تشمل أربع مواد، تحدّد الأحكام العامّة للصلاحيات الثلاث. يوضّح هذا الفصل أنّ الأمّة هي السلطات، وأنّ الملك هو رئيس السلطات الثلاث.

الفصل الرابع: السلطة التنفيذية، وتنقسم إلى قسمين:

القسم الأوّل: الملك وحقوقه. يتضمّن ١٣ مقالا، مع تشعّباتها. ويحدّد بالتفصيل الصلاحيات المخوّلة للملك، مع تفاصيل عن كلّ صلاحياته.

القسم الثاني: الوزراء. ويحتوي على ٢١ مادة، تحدّد شروط تولّي الوزارة، والنتائج المترتّبة على من يتولّاها، وصلاحيات ومسؤوليات الوزراء، وما يترتّب على تلك المسؤوليات.

الفصل الخامس: السلطة التشريعية وهي مجلس الأمّة. يتكوّن هذا الفصل من ٣ أقسام و٣٤ مقالة.

القسم الأوّل: مجلس الأعيان. ويتضمّن المواد التي تحدّد أعضائه، وشروط العضوية، ومدّتها، وعلاقتها بمجلس النوّاب.

القسم الثاني: مجلس النوّاب. ويتضمّن مواد تتعلّق بطبيعة انتخاب مجلس النوّاب، ومدّته، ورئاسته، وشروط العضوية، وصلاحيّتها.

القسم الثالث: أحكام شاملة للمجلسين، بما في ذلك موضوع العضوية، ومدّة دور الانعقاد العادي وغير العادي، والنظام الداخلي لكلّ مجلس.

الفصل السادس: السلطة القضائية، ويضمّ ١٣ مادة، تتعلّق باستقلال القضاء، وتعيين القضاة، وأنواع المحاكم.

الفصل السابع: الشؤون المالية. ويحتوي على ٨ مواد، تغطّي أحكام الضرائب، والموازنة العامّة.

الفصل الثامن: مقالات عامّة. ويتحدّث عن التقسيمات الإدارية في تشكيلات دوائر الدولة، ودرجاتها، ومناهج أقسامها، وكيفية تعيين الموظّفين، وصلاحياتهم، واختصاصاتهم.

الفصل التاسع: نفاذ القوانين. ويتضمّن أربع مواد، تتعلّق بإلغاء القوانين، والأنظمة، والتشريعات.

من عام ١٩٥٤م حتّى عام ٢٠٠٣م، تمّ تعديل العديد من موادّ الدستور، بما يتناسب مع الأحداث والظروف السياسية، التي مرّت بها المملكة خلال تلك الفترة.

يعتقد بعض السياسيين والمتخصّصين في القانون الدستوري، أنّ دام تور ١٩٥٢م، جاء لتأكيد المبادئ الأساسية، التي شكّلت ركيزة النظام السياسي في الأردن، في تلك الفترة، والفترات اللاحقة. ومن بين هذه المبادئ: الأمّة تسنّ القوانين، والحكومة تنفّذها، ويراقب القضاء دستوريّتها، ويفسّرها. كما يستند الفصل على تحديد مسؤوليات كلّ من السلطات الثلاث. الحكومة هي الوحيدة التي يتطلّبها الدستور لوضع التشريعات، وتقديمها إلى البرلمان للمصادقة عليها. للسلطة القضائية الحقّ في التفسير. ويعتبر مبدأ التعاون والتوازن بين السلطات ممكن، ولأغراض السلطة، لا يجب أن تتركّز بيد واحدة.

٤. النظام السياسي في الأردن

ينصّ الدستور الأردني على أنّ نظام الحكم نيابي وراثي. الأمّة هي مصدر السلطات. تمارس الأمّة سلطاتها من خلال ثلاث سلطات، تتمثّل في السلطة التشريعية، التي تناط بمجلس الأمّة والملك. الحكومة هي الهيئة التنفيذية والإداريّة العليا للدولة الأردنية. ويتمّ العمل الحكومي والإداري من خلال مجلس الوزراء، الذي يتولّى إدارة جميع الشؤون الداخلية والخارجية للدولة. يتألّف مجلس الوزراء في الأردن من رئيس الوزراء كرئيس، وعدد من

الوزراء. يشرف رئيس مجلس الوزراء على عمل الحكومة، ويترأس مجلس الوزراء. يتّبع رئيس الوزراء ديوان الموظفين، ودائرة المخابرات العامّة، ودائرة رئاسة القضاة، والمكتب التشريعي، وديوان المحاسبة، وديوان الرقابة الإداريّة. (مراد، ٢٠٠٦م: صص ٧٨-٧٩)

٤-١. الملك

الملك هو رأس الدولة، ويرأس عرش المملكة، كما يشغل منصب القائد العامّ للقوّات المسلّحة. يمارس الملك سلطاته التنفيذيّة من خلال رئيس الوزراء، ومجلس الوزراء. مجلس الوزراء مسؤول أمام مجلس النوّاب المنتخب، والذي يشكّل إلى جانب مجلس الشيوخ، الذراع التشريعي للحكومة. يعمل هذا الذراع بشكل مستقلّ تماما. الملك عبدالله الأوّل حكم الأردن بعد الاستقلال عن بريطانيا. بعد اغتيال الملك عبدالله الأوّل عام ١٩٥١م، حكم نجله الملك طلال فترة قصيرة. كان أعظم إنجازات الملك طلال، إصدار الدستور الأردني في ٨ كانون الثاني ١٩٥٢م. وعزل عن السلطة في ١١ آب ١٩٥٢م بسبب الظروف الصحيّة. في ذلك الوقت، كان ابنه الأكبر، حسين، صغيرا على الحكم، وبالتالي تولّى مجلس الوصاية الملكي، السلطة حتى بلغ الحسين السنّ القانوني للحكم، وفقا لدستور عام ١٩٥٢م، وهو ١٨ سنة قمرية. بعد بلوغ الحسين سن الثامنة عشرة، جلس على عرش المملكة، وتولّى الحكم عام ١٩٥٣م، حتى وفاته عام ١٩٩٩م. وتغلّب على العديد من التحدّيات لحكمه على أساس ولاء جيشه، ورمزا للوحدة والاستقرار لكليهما، الجاليات الأردنية والفلسطينية الموجودة في الأردن. أنهى الملك حسين، الأحكام العرفية عام ١٩٩١م، بعد فرضها عام ١٩٧٠م، بتعيين مستشاره العسكري، حابس المجالي، حاكما عامّا عسكريا للأردن، وتشكيل وزارة جديدة برئاسة القائد داود، خلفا لوزارة عبد المنعم المستقيلة الرفاعي، وتعيين حكّام عسكريين في جميع محافظات الأردن. في عام ١٩٩٢م، أجاز الملك حسين الأحزاب السياسية. وفي عامي ١٩٨٩م و ١٩٩٣م، أجرى الأردن انتخابات برلمانية حرّة ونزيهة، لكن بعض التغييرات المثيرة للجدل في قانون الانتخابات، دفعت الأحزاب

الإسلامية إلى مقاطعة انتخابات عام ١٩٩٧م. خلف الملك عبدالله الثاني والده الحسين بعد وفاته في فبراير ١٩٩٩م، وانتقل الملك عبدالله سريعا من أجل إعادة التأكيد على معاهدة السلام مع إسرائيل والأردن مع الولايات المتّحدة الأمريكية، فقد عمل خلال عامه الأوّل في السلطة، على إعادة تركيز أجندة الحكومة على الإصلاح الاقتصادي. أدّت المواجهة المستمرّة للأردن مع صعوبات إعادة الهيكلة الاقتصادية، والنمو السكّاني، والبيئة السياسية الأكثر انفتاحا إلى ظهور عدد من الأحزاب السياسية. من وجهة نظر السياسيين الإسلاميين، يلعب البرلمان دورا مهمّا في السلطة، لكن الملك عبدالله يظلّ السلطة العليا. في ٢٨ يونيو ٢٠٠٤م، عيّن الملك عبدالله نجله الأكبر حسين -مواليد ١٩٩٤م- وليا للعهد. (الكواري، ٢٠٠٠م: ص ٤٠)

٤-٢. البرلمان

البرلمان الأردني هو مجلس الأمّة، الذي يملك السلطة التشريعيّة في الأردن. وتتكوّن من مجلسي الشيوخ والنوّاب، ويعيّن الملك أعضاء مجلس الشيوخ الستّين، لمدّة أربع سنوات. أمّا مجلس النوّاب، فيتألّف من ١١٠ نائبا، ينتخبون بحرّية عن طريق التصويت. يعقد المجلسان في كلّ سنة من ولايتهما دورة عادية واحدة، مدّتها أربعة أشهر، وعددا من الدورات الاستثنائيّة التي يدعوان إليها بأمر ملكي.

٤-٣. القضاء والأحزاب

نصّ الدستور على أنّ السلطة القضائية تتولّاها المحاكم، على اختلاف أنواعها ودرجاتها. وتصدر جميع الأحكام، وفق القانون، باسم الملك. كما نصّ الدستور على أنّ القضاة مستقلّون، ولا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون. يتكوّن النظام القضائي في الأردن من المحاكم المدنية، والشرعية، والخاصّة. تشمل المحاكم المدنية محاكم الصلح، والمحاكم الابتدائيّة، والمحكمة الجنائيّة العليا، ومحاكم الاستئناف، ومحكمة العدل العليا. أما

المحاكم الشرعية، فهي تضمّ محاكم مختصّة بنظر قضايا الأحوال الشخصية للمسلمين، ومحاكم دينيّة لغير المسلمين. يتمّ إنشاء محاكم خاصّة لأغراض خاصّة، بما في ذلك المجالس العسكرية، ومحكمة الشرطة، وهي متخصّصة في محاكمة الأعضاء.

٤-٤. الديمقراطية وحقوق الإنسان

أظهر عبدالله بن حسين التزاما دائما بإصلاح القطاع الاجتماعي، وبدأ في تقديم الدعم لمبادرات أوسع للإصلاح الديمقراطي. عملت الحكومة الأردنية في السنوات القليلة الماضية على تحسين الأطر القانونية والتنظيمية في الأردن، ودعم الإصلاحات في المجال القانوني، بهدف تحقيق الاستقلال الكامل للقضاء. العديد من المؤسّسات الديمقراطية، ومؤسّسات المجتمع المدني، ليست منظّمة بشكل كاف، ولا تمتلك المهارات السياسية لأداء دورها بفعالية. بالإضافة إلى ذلك، تواجه المنظّمات غير الحكومية، إطارا قانونيا وإداريا، لا يفضي إلى النموّ والتوسّع في هذا المجال. التقارير الإعلامية عن المشهد السياسي الأردني، أقلّ تطوّرا ممّا هي عليه في الديمقراطيات الغربية. هناك أيضا مستوى منخفض نسبيا لمشاركة المجتمع المدني في عملية صنع القرار. وفي مجال حقوق الإنسان، انضمّ الأردن إلى ستّ اتفاقيات من اتفاقيات الأمم المتّحدة السبع الرئيسية المعنيّة بحقوق الإنسان، كما انضمّ الأردن إلى سبع اتفاقيات من اتفاقيات منظّمة العمل الدولية الثمانية، المعنيّة بحقوق الإنسان. يوجد في الأردن معظم أنواع المؤسّسات المعنيّة بحقوق الإنسان، من المؤسّسات الوطنية إلى اللجان النيابية، والمنظّمات غير الحكومية المعنيّة بحقوق الإنسان.

اتّهمت هيومن رايتس ووتش الأردن بقمع المعارضة، وكبح حرّية التعبير. وأشارت المنظّمة إلى أنّ السلطات الأردنية، حاكمت المعارضين السلميين، وحظرت التجمعات السلميّة للاحتجاج على سياسات الحكومة. كما قالت المنظّمة: «إنّه لا يمكن اعتبار الجامعات

الأردنية، مؤسّسات تعليمية مجانية، إذا قام ضباط الأمن بقمع أولئك الذين يفكّرون بشكل نقدي، وتدخّلوا في أنشطتهم السلمية». (مصالحة، ٢٠٠٤م: ص ٣٧)

٤-٥. الاستقرار السياسي والأمني

خلال عقود من الاضطرابات السياسية الإقليمية، نجح الأردن في الحفاظ على استقراره، وبناء أسس متينة للنموّ الاقتصادي. تعامل الأردن مع الأزمات الإقليمية، بشكل مكّنه من بناء علاقات جيّدة مع جميع دول الجوار، وأصبح في السنوات الماضية مركزاإقليمياللمستثمرين، وأصحاب الأعمال. أظهر المستثمرون ثقتهم في الأردن، من خلال افتتاح أكثر من ١٠،٠٠٠ شركة، وأكثر من خمسين مشروعا تجاريا للشركات متعدّدة الجنسيات. يمتلك الأردن قوّة عسكرية، وشرطة متطوّرة، ومدربة جيّدا وفعّالة، أثبتت فعاليتها في الحفاظ على الأمن، والاستقرار، والسرعة في التعامل مع أيّ طارئ. يضع تقرير التنافسية العالمية ٢٠٠٧م-٢٠٠٨م، الأردن بين أكثر البلدان أمانا في الشرق الأوسط والعالم. وجاءت الأردن في المرتبة ١٤ عالميا، والأولى بالمنطقة، من حيث فعالية الخدمات الشرطية، فيما جاءت مصر في المرتبة ٥٧، وأمريكا ٢٠، وبريطانيا ٢٩. وفي سياق مكافحة الجريمة المنظّمة، احتلّ الأردن المرتبة التاسعة عالميا-المرتبة الأولى بين دول الشرق الأوسط-، بينما جاءت مصر في المرتبة ٣٢، وبريطانيا ٤٣، والهند ٦٨، والصين ٩٢ على مستوى العالم. تثبت هذه الإحصائيات أنّ الأردن من أكثر دول العالم أمانا.

٥. مجلس النوّاب الأردني

يعتبر النائب ممثّلاللمواطنين أمام السلطة التنفيذية، وينطق باسمهم، ويستقبل همومهم، وطلباتهم لتتولّى الحكومة بعد ذلك تنفيذها، والتواصل معهم. فهو يعتبر حلقة الوصل ما بين المواطن والحكومة. بالإضافة إلى ذلك، تُناط بمجلس النوّاب وظيفتين أساسيتين، هما التشريع والرقابة.

٥-١. التشريع

تُمارس هذه الوظيفة من خلال مناقشة ودراسة القوانين التي تُحيلها الحكومة إلى مجلس النوّاب، أو من خلال اقتراح عشرة نوّاب أو أكثر لقانون ما. وفي حالة ورود مشروع قانون من الحكومة إلى المجلس، يتمّ الإطلاع عليه، ويقرّر المجلس إمّا قبوله وإحالته على اللجنة المختصّة، أو رفضه وإحالته إلى مجلس الأعيان. وفي حالة قبوله وإحالته للجنة، فإنّ اللجنة تدرسه، وتضع التعديلات والاقتراحات المطلوبة، ليصار بعد ذلك إلى مناقشته وتعديله داخل المجلس. وبعد الانتهاء من التصويت على المواد، وأخذ الرأي على مشروع القانون -سواءا بالقبول أو الرفض-، يرفع إلى مجلس الأعيان. وفي حالة اقتراح أعضاء المجلس للقانون، فإنّه يحال مع أسبابه الموجبة بمجموعه على اللجنة المختصّة لإبداء الرأي، فإذا رأى المجلس بعد الاستماع لرأي اللجنة قبول الاقتراح، أحاله على الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون وتقديمه للمجلس في الدورة التي قدّم فيها أو التي يليها.

٥-٢. الرقابة

يقصد بها مراقبة أعمال السلطة التنفيذية داخل البلاد. وبحسب النظام الداخلي للمجلس، حُدّدت الأدوات الرقابة البرلمانية وآلية استخدامها كما يلي:

السؤال: هو استفهام العضو من رئيس الوزراء أو الوزراء، عن أمر يجهله في شأن من الشؤون التي تدخل في اختصاصهم، أو رغبته في التحقّق من حصول واقعة وصل علمها إليه، أو استعلامه عن نيّة الحكومة في أمر من الأمور. وعلى من وجّه إليه السؤال، أن يجيب خلال مدّة لا تتجاوز أربعة عشر يوما.

الاستجواب: هو محاسبة الوزراء أو أحدهم، على تصرّف له في شأن من الشؤون العامّة. وعلى الوزير أن يجيب على الاستجواب خلال مدّة لا تتجاوز ٢١ يوما، إلّا إذا رأى الرئيس أنّ

الحالة مستعجلة، ووافق الوزير على تقصير المدّة. ويحقّ للمستجوب إذا لم يقتنع بردّ الوزير أن يطرح الثقة بالوزارة أو الوزير مع مراعاة أحكام المادة رقم ٥٤ من الدستور.

المناقشة العامّة: هو تبادل للرأي والمشورة بين المجلس والحكومة في أيّ موضوع يعنى في قضايا عامّة وسياسية. ويحقّ لطالبي المناقشة، طرح الثقة بالحكومة مع مراعاة أحكام المادة رقم ٥٤ من الدستور.

الاقتراح برغبة: هو الرغبة في دعوة الحكومة للقيام بأيّ عمل ذي أهمّية يدخل في اختصاصها.

طرح الثقة بالحكومة: حيث تطرح الثقة بالوزارة أو بأحد الوزراء، بناء على طلب موقّع من عدد لا يقلّ عن عشرة نوّاب. ويتمّ طرح الثقة في جلسة خاصّة تسمّى الجلسة الخاصّة بطرح الثقة بالحكومة. وإذا قرّر مجلس النوّاب عدم الثقة بأحد الوزراء أو الوزارة بأكملها، وجبت هنا الاستقالة للوزير أو الوزارة.

التحقّق: لمجلس النوّاب الحقّ في إجراء التحقّق في الأمور المحالة إليه، أو التي يرى أنّها بحاجة إلى التحقّق منها من خلال ممارسة دوره الرقابي، عن طريق اللجان الدائمة، أو تشكيل لجانا مؤقّتة لهذه الغاية. وترفع اللجان تقريرها وتوصياتها إلى المجلس، لاتخاذ القرار المناسب بشأنها.

بند ما يستجدّ من أعمال: وهو إعطاء الحقّ لأعضاء المجلس بتوجيه الأسئلة المباشرة إلى رئيس الوزراء أو الوزراء خلال الجلسات الرقابيّة.

كما قامت اللجنه بإعداد مشروع الدستور في ضوء ملحوظات جلالة الملك عبدالله على تعديل الدستور، وقام رئيس الوزراء في ١٩٥١/١٠/٥م بإرساله إلى مجلس النوّاب، حيث قام بعرضه على اللجنه القانونيّة في المجلس، وعقدت اللجنه لهذه الغايه عدّة اجتماعات في ٢٣ /١٠ و٦ و١١/٧ من عام ١٩٥١م. وبعد الانتهاء من مناقشته في مجلس النوّاب، تمّ إرساله إلى مجلس الأعيان. في ٨ من كانون الأوّل ١٩٥١م، انتهى مجلس الأعيان من

مناقشته. وكان له رأي حول بعض المواد، وقام بعدها في ١٩٥١/١٢/١٥م بإرسال المشروع، والملاحظات إلى مجلس النوّاب. في ١٩٥١/١٢/١٨م اجتمع مجلس النوّاب، وأعاد المشروع إلى مجلس الأعيان مع إصراره على المواد التي اعترض عليها مجلس الأعيان. في ١٩٥١/١٢/٢٩م عقد مجلس الأعيان جلسته، ووافق على المشروع بما فيه الموافقه على المواد التي أصرّ عليها مجلس النوّاب.

هذا، وعلى أثر توفّي الملك عبدالله بن الحسين في باحة الحرم الأقصى في مدينة القدس، في ٣٠ من تموز عام ١٩٥١م، نودي بالأمير طلال ملكا على عرش الأردن. وفي ٦ من إيلول عاد الأمير من سويسرا، وأقسم اليمين الدستوريه. وفي ١٩٥٢/١/٨م، قام الملك طلال بالتصديق على الدستور المعدّل، والأمر بإصداره: "نحن طلال الأوّل ملك المملكه الأردنيه الهاشميه بمقتضى المادّة الخامسة والعشرين من الدستور، وبناء على ما قرّره مجلسا الأعيان والنوّاب، نصدّق على الدستور المعدّل الآتي، ونأمر بإصداره". وقد تمّ نشره في العدد ١٠٩٣ من الجريدة الرسمية.

وبالعودة إلى موضوع مدى توفير دستور ١٩٥٢م للمشروعيه السياسيه، نضيف أنّ هذا الدستور نشأ وفقا لأسلوب اللجنه التأسيسيه، حيث قامت اللجنة المشكّلة سالفة الذكر من أصحاب الذوات، بإعداد مشروع الدستور، و إقراره من قبل مجلس الأمّة "السلطة التاسيسية المنشأة" و إصداره، ونشره في الجريدة الرسمية. وعليه، وفقا للأسلوب سالف الذكر، إنّ دستور ١٩٥٢م، انطلق من ضرورة توفير المشروعية السياسية، وقام بتوفيرها فعلا، ولا أدلّ على ذلك من أنّ إعداد اللجنة سالفة الذكر لمشروع الدستور، قام على مسألتين أساسيتين، هما: الوحدة التي قامت بين الضفتين، زائد مجموعة المباديء والأفكار السائده في ذلك الوقت، والتي تضمّنتها دساتير الدول الديمقراطية. كما أفصح عن ذلك أعضاء اللجنة، التي تولّت إعداد الدستور. ومن ناحية أخرى، فإن الإطلالة على التعديلات التي تمّ إجراءها على مختلف نصوص دستور ١٩٥٢م، في الفترة ما بعد عام ١٩٥٤م، تتطلب تقييم المشروعية السياسية،

حيث تثير التساؤل حول مدى استمرارها والحفاظ عليها، كما تبلورت في فترة ما قبل عام ١٩٥٤م. وعليه، فإنّ فترة ما قبل عام ١٩٥٤م، لم يجري خلالها أيّ تعديل لنصوص الدستور. وبالتالي، فإنّ المشروعية السياسية التي عبّرت عن إرادة الشعب، امتدّت بلا أذى، حتّى عام ١٩٥٤م، ليليها "السنوات من ١٩٥٤م- ١٩٨٤م"، حيث انحرفت السلطه التأسيسيه المنشأة، وقامت بإدخال ثلاثين تعديلا، أصابت كلّ من السلطة والحرّية بأذى لم تشهده من قبل، حيث شوّهت الإرادة السياسية للشعب، ولكنّها لم تسقط المشروعية السياسية، لسببين: أمّا السبب الأوّل، فلأنّ ما تضمّنه دستور ١٩٥٢م من مباديء وقواعد، هو ما تعتنقه المشروعية السياسية. وأمّا السبب الثاني، فلأنّ الدستور، وفقا للرأي الغالب في الفقه، لا يرتكّز على مجرّد النصوص التي بين دفّتيه، بل على القرار السياسي الذي أنشأه، وهو قرار اللجنه التاسيسيه " لجنة الحادية عشر ". ومن ثمّ قرار السلطة التاسيسيّة المنشأة، وهي مجلس الأمّة الأردني، الذي تولّى مناقشة مشروع الدستور وإقراره، ومن بعد تصديق الملك عليه، ثمّ الأمر بإصداره، ونشره في الجريدة الرسمية، لنشهد بعدها يوما خالدا لدستور ١٩٥٢م، عزّز المشروعية السياسية، وقام بتطوير الشرعية الدستورية، عندما تمّت في الأوّل من أكتوبر ٢٠١١ م مراجعة دستور ١٩٥٢م والذهاب إلى التعديل، بالإضافة لسدّ النقص وبالحذف لذلك الذي يعيق تحقيق الهدف. الحكم الديمقراطي ما يعنيه وما يتضمّنه بشقّيه "الحرّية والسلطة". وبالمجمل، تمّ نبذ الأذى الذي عانت منه الحرّية، وكذلك السلطة، وحلّ محلّه ما يذهب بالنظام السياسي والدستوري للمملكة إلى آفاق أرحب.

وعليه، فإنّ ما تمّ في الأعوام ١٩٥٤م وما بعدها، اقتصر على انحراف السلطة التأسيسية المنشأة، أو مجلس الأمّة في ذلك الوقت، وأنتج اضطرابا في مجال الشرعية الدستورية. وأمّا التعديلات التي تمّت في عام ٢٠١١م، فقد جاءت وفقا للمشروعية السياسية، التي احتفظ بها دستور ١٩٥٢م، للأسباب سالفة الذكر، حيث تمّت أيّ التعديلات وفقا لأسلوب تشكيل اللجان الملكية لمراجعة التعديلات الدستورية. وتمّ ذلك بتاريخ ٢٦ من نيسان ٢٠١١م،

برئاسة دولة أحمد اللوزي، وعضوية رئيس مجلس الأعيان طاهر المصري، ورئيس مجلس النواب، وفيصل الفايز، ودولة فايز الطراونة، ومعالي السيد راتب الوزني رئيس المجلس القضائي، ومعالي السيد رجائي المعشر، ومعالي الدكتور سعيد التل، ومعالي السيد طاهر حكمت، ومعالي السيد مروان دودين، ومعالي السيد رياض الشكعة. هذا وقامت اللجنة بتاريخ ١٤ من إيلول ٢٠١١م، بتسليم توصياتها إلى جلالة الملك، وتمّ إقرارها بعد ذلك وفقا لما يأمر به الدستور، ومجلس الأمّة كسلطة تاسيسية منشأة والملك.

٦. أهمّ المؤسّسات في المملكة الأردنية الهاشمية

تشكّلت أوّل حكومة أردنية في عهد إمارة شرق الأردن، في ١١ أبريل ١٩٢١م. وعندما رأى الأمير عبدالله بن الحسين أنّ الحاجة أصبحت ملحّة لتشكيل حكومة في شرق الأردن، عهد إلى راشد طلي بتشكيلها، أن يكون أوّل رئيس وزراء في الحكومة الأردنية الأولى، وحمل اسم مجلس الشورى. تنقسم الحكومات في الأردن بشكل عامّ إلى قسمين: حكومات الإمارة، وحكومات المملكة بعد استقلالها عام ١٩٤٦م. في عهد الإمارة، كان عدد الشخصيّات التي تولّت منصب رئيس الوزراء بمختلف تسمياته، ثمانية: راشد طليع، مظهر رسلان، علي رضا الركابي، حسن خالد أبوالهدى، الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن سراج، إبراهيم هاشم، توفيق أبو الهدى، سمير الرفاعي.

٦-١. رئيس الوزراء

هو رئيس حكومة المملكة الأردنية الهاشمية، ويعيّنه ملك الأردن. ورئيس الوزراء له مطلق الحرّية في تشكيل مجلس وزرائه بعد مشاورات. من صلاحيّات مجلس الأمّة الأردني، الموافقة على برامج الحكومة الجديدة، قبل أن تتسلّم مهامّها رسميا. لا توجد مدّة زمنية محدّدة لخدمة رئيس الوزراء. وقد يتسلّم المهمّة في فترات زمنية متتالية أو غير متتالية.

تشهد الحكومات الأردنية تغيّرات سريعة غالبا، وقد لا تستمرّ الحكومة أكثر من سنة، إذ يضطر الملك لتغيير الحكومة حسب أدائها. ويستشهد بذلك على الانفتاح نحو الإصلاح والنقد، قبل تولّي الحكومة الجديدة السلطة رسميا. لا توجد حدود دستوريّة لولاية رئيس الوزراء، والعديد منهم خدم عدّة فترات غير متتالية. وهناك عدد من المؤسسات الحكوميّة، تتبع رئاسة الوزراء مباشرة، دون الارتباط بالوزارات التابعة لرئيس الوزراء. بلغ عدد الحكومات التي تمّ تشكيلها منذ عهد إمارة شرق الأردن ١٠٢.

ورد اسم رئيس الوزراء في الأردن في عدد كبير من المواد، منها: المادة رقم ٢٨، والمادة رقم ٣٥، والمادة رقم ٤١، والمادة رقم ٤٣.

٦-٢. مجلس الأمّة الأردني

هو مجلس برلماني وطني أردني، أنشئ بموجب الدستور للعام ١٩٥٢م. يمثّل هذا المجلس السلطة التشريعية في البلاد، ويتألّف من مجلسين، هما: مجلس الأعيان ومجلس النوّاب. يتكوّن مجلس الأعيان من ٦٥ عضوا، وجميعهم يتمّ تعيينهم مباشرة من قبل الملك. في حين يضمّ مجلس النوّاب ١٣٠ عضوا منتخبا من قبل الشعب، من ضمنها تسعة مقاعد محفوظة للمسيحيين، وثلاثة للأقليّات الشركسية والشيشانية، وخمسة عشر مقعدا للنساء -كوتا-. مدة العضويّة في كلا المجلسين هي أربع سنوات.

يقوم النظام السياسي الأردني على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث. وقد حدّد الدستور الأردني مهامّ ووظائف هذه السلطات، بحيث تمارس كلّ سلطة مهامّها دون التدخّل في مهامّ السلطات الأخرى. وتكون العلاقة بين هذه السلطات تشاركية قائمة على التوازن والتكامل. فالسلطة التشريعية لها حقّ الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية ومسائلتها. ومن ناحية أخرى، يحقّ للسلطة التنفيذية اقتراح مشاريع القوانين، وحقّ إصدار قوانين مؤقّتة عند الضرورة.

٦-٣. وزارة المالية

هي الوزارة المعنية برسم السياسات المالية للدولة، والإشراف على تنفيذها، ومتابعة وتحصيل الإيرادات العامّة، وتوريدها إلى الخزينة، والإشراف على صرف نفقات الدولة، وتنظيم و إعداد الموازنة العامّة. وتتولّى الوزارة كذلك إدارة الدين الحكومي، خدمة للاقتصاد الأردني، وبالتعاون والتنسيق مع البنك المركزي، والجهات ذات العلاقة بحكم القوانين. فهناك عدّة دوائر عامّة مرتبطة مع الوزارة، أهمّها دائرة الجمارك، ودائرة ضريبة الدخل والمبيعات، ودائرة الموازنة العامّة، ودائرة اللوازم العامّة، ودائرة الأراضي والمساحة، وغيرها. تأسّست الوزارة عام ١٩٢٠م، مع تشكيل أوّل حكومة أردنية في عهد إمارة شرق الأردن. وكان أول وزير للمالية، حسن الحكيم.

٦-٤. وزارة الخارجية وشؤون المغتربين

هي الجهة المسؤولة عن علاقات الأردن الخارجية مع دول العالم، وتعمل على تعزيز دور الأردن ومكانتة إقليميا ودوليا، لتحقيق مصالحه الوطنية. قبل عام ٢٠١٣م، كانت تسمّى الوزارة بوزارة الخارجيّة. ومع تشكيل حكومة عبدالله النسور الثانية، في ٣٠ آذار ٢٠١٣م، تغيّر اسمها لتصير وزارة الخارجية وشؤون المغتربين، كدلالة على اهتمام الوزارة كذلك بمواطني الدولة في الدول الأخرى.

تعتبر سياسة الأردن الخارجية بشكل عامّ معتدلة نوعا ما، لكنّها أقرب للغرب، حيث ترتبط تاريخيا بعلاقات وثيقة مع الولايات المتحدة والمملكة المتحدة. تضرّرت هذه العلاقات في بداية تسعينات القرن الفائت، عندما أعلن الأردن حياده في حرب الخليج، والحفاظ على العلاقات مع العراق، ممّا أدّى أيضا إلى تدهور في العلاقة لعدّة سنوات مع بعض الدول العربيّة، خاصّة بعد الغزو العراقي للكويت. بشكل عامّ، واصلت الأردن الدعوة إلى رفع الحصار الدولي المفروض على العراق. مع نهاية الحرب، بدأت العلاقات تعود بين الأردن

والدول الغربيّة شيئا فشيئا عن طريق مشاركة الأردن في عملية السلام في الشرق الأوسط، والمساعدة في تنفيذ العقوبات الدولية المفروضة على النظام في العراق.

تربط الأردن علاقة استثنائية بالسلطة الفلسطينيّة، حيث يعتبر الأقرب للفلسطينيين تاريخيّا، خاصّة بعد أن كانت الضفّة الغربية تتبع للمملكة الهاشميّة لمدّة تزيد عن ٣٨ سنة، حتّى قرار فكّ الارتباط عام ١٩٨٨م. وهو في ذات الوقت، البوّابة الوحيدة حاليا للاقتصاد الفلسطيني مع العالم الخارجي. كما تتواجد مقرّات كثيرة تابعة لمنظّمة التحرير في عمّان، بحكم التداخل التاريخي بين الشعبين، والتواجد الفلسطيني الرسمي في المملكة منذ عشرات السنين، والتي سبق لها أن شاركت بوفد مشترك مع الأردن في مؤتمر مدريد ١٩٩١م. أمّا بالنسبة للصراع العربي الإسرائيلي، فكانت الأردن طيلة عقود، تعتبر من دول المواجهة مع إسرائيل، وكانت العلاقات عدائية بين الجانبين، رغم وجود بعض العلاقات الرسمية السرّية، حيث كانت معظم العمليات الفدائية تنطلق من الأردن قبل أحداث أيلول عام ١٩٧٠م بين الحكومة الأردنية ومنظّمة التحرير الفلسطينية. بالإضافة إلى أنّ الأردن قد خاض ثلاثة حروب مع إسرائيل، كان منها إثنتان بشكل مباشر. استمرّت حالة العداء هذه بين الجانبين حتّى توقيع معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية في وادي عربة عام ١٩٩٤م، حيث أنّ الحكومة الأردنية هي واحدة من ثلاثة أعضاء، من ٢٢ دولة عضو في جامعة الدول العربية، أقامت علاقات دبلوماسية مع إسرائيل، بالإضافة لكلّا من الحكومتين المصرية والفلسطينية.

٦-٥. وزارة الصناعة والتجارة والتموين

هي الجهة المسؤولة عن تعزيز موقع المنتج الأردني في الأسواق العالمية، ودخول الصناعة الأردنية لأسواق جديدة، وتعزيز تنافسية الصناعات الأردنية والقطاعات الخدمية، وتحسين انتاجها، وتنظيم التجارة الداخلية والخارجية ومراقبتها، بالإضافة في تنظيم قطاع التأمين. ومن مهامّها أيضا تشجيع القطاعات الصناعية على الإبداع والابتكار، وتوفير التشريعات

الجاذبة لبيئة الأعمال. كذلك تتولّى الوزارة، إدارة المؤسّسات الاستهلاكية المدنية في الأردن. فالوزارة تساهم في بناء وتعزيز الاقتصاد الأردني، بالتشارك مع القطاع الخاصّ لرفع مستوى معيشة المواطن في الأردن. تأسّست سنة ١٩٥٢م، وعرّفت بمسمّيات مختلفة: التجارة، الاقتصاد والتجارة، الاقتصاد والإنشاء والتعمير، الاقتصاد، التجارة والإنشاء والتعمير، الاقتصاد الوطني. وفي العام ١٩٧٥م، استقرّ اسمها بوزارة التجارة والصناعة. وسنة ١٩٩٨م تمّ إلغاء وزارة التموين في الأردن، ونقلت مهامّها لوزارة الصناعة والتجارة.

٦-٦. وزارة الداخلية

تزامن تأسيس وزارة الداخليّة مع تشكيل أوّل حكومة مركزيّة في إمارة شرق الأردن عام ١٩٢١م. وارتبط اسمها على مدار العقود الماضية بعملية بناء مؤسّسات الدولة الأردنية الحديثة، ومهمّة حفظ الأمن، والنظام العام، وتوفير الخدمة المثلى للمواطنين في الحضر، والريف، والبادية. وواكبت وزارة الداخلية كغيرها من مؤسّسات الدولة الأخرى، التطوّر الذي شهده البلاد اجتماعيا واقتصاديا، وتفاعلت فيها الطاقات الإبداعية الأدارية، والقانونية الأردنية وصولا للشكل الأفضل للدولة الحديثة، القائمة على سيادة القانون، واحترام حقوق الأفراد والجماعات. واكتسبت وزارة الداخلية تسميّتها في عام ١٩٣١م، وباشرت مهامّها المتشعّبة والواسعة، بالإضافة إلى المهمّة الأساسية، وهي الحفاظ على الأمن، والنظام العامّ، وحماية الأرواح، والممتلكات العامّة والخاصّة، وتوفير الخدمات.

٦-٧. وزارة العدل

هي الذراع التنفيذي للسلطة القضائيّة، ويكمن دورها في تحقيق رسالة الدولة الأساسية، والتي تتمثّل في إقامة العدل بين الناس، وإرساء قيم المساواة، وتكافؤ الفرص، والحفاظ على حقوق المواطن. أنشئت أوّل وزارة للعدل عام ١٩٢١م، في عهد إمارة شرق الأردن، وكانت تسمّى مشاور العدلية.

٦-٨. وزارة التخطيط والتعاون الدولي

هي الجهة المسؤولة بالتخطيط على المستوى الوطني، بوضع الخطط على المدّين، المتوسط والطويل، وبرامج التنمية الشاملة، ومشاريع التنمية بأنواعها الاقتصادية، والاجتماعية، والبشرية، والثقافية، لتمثّل خطط، وبرامج لعمل الحكومة. يتمّ إعدادها بصورة تشاركيّة مع كافّة الجهات المعنيّة، والدوائر الحكوميّة، ومجتمع المانحين، ومؤسّسات التمويل الدولية والإقليمية، ومنظّمات الأمم المتّحدة، بالإضافة إلى مؤسّسات المجتمع المدني، مع مراعاة إدماج العناصر المرتبطة بعدد من السياسات والاستراتيجيات العامّة، في جوانب الخطط والبرامج المختلفة، والمساهمة في اقتراح الخطط الاقتصادية والاجتماعية الداعمة للتنمية. وكذلك المشاركة في وضع السياسات الاقتصادية، والتدخّلات اللازمة، لتحسين مستوى الأداء الاقتصادي، سعيا لرفع معدّل النموّ الاقتصادي.

أنشئت وزارة التخطيط سنة ١٩٨٤م، والتي جائت خلفا للمجلس القومي للتخطيط سنة ٢٠٠٣ م. وتمّ إعادة تسمية الوزارة، لتصبح وزارة التخطيط والتعاون الدولي. وتعمل بموجب قانون التخطيط رقم ٦٨ لسنة ١٩٧١م مرفق، وقد تمّ إعادة تسمية الوزارة، لتصبح وزارة التخطيط والتعاون الدولي بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠٠٣م، بحيث تعمل بنفس القانون والمهامّ والواجبات. وتسعى إلى تعزيز ثقافة التميّز، واستدامة التطوير، والتحسين وفق الممارسات الفضلى، وتفعيل دورها. وغايتها المنشودة في التنمية، والتخطيط، والتعاون الدولي، بما فيه مصلحة الوطن والمواطن، واستمرارية نهج التخطيط الاستراتيجي لمواكبة المستجدّات، ومواجهة التحدّيات بشكل ينسجم مع الأولويات الوطنية. ويحقّق الأهداف الوطنية، لينعكس على الأداء المتميز، ونوعيّة الخدمة المقدّمة. وقد تترجم ذلك بحصول الوزارة على المركز الأوّل لجائزة الملك عبدالله الثاني، لتميّز الأداء الحكومي، والشفافية لأكثر من مرّة. الأمر الذي عكس تميّزها، وريادتها في تبنّي الإجراءات، والأنظمة التي ترسخ منظومة العمل الجماعي التشاركي.

٦-٩. وزارة الأشغال العامّة والإسكان

هي الوزارة التي تتولّى إنشاء، وتعبيد، وفتح، وصيانة الطرق الخارجيّة - خارج المدن والبلديات - في المملكة. وهي كذلك الجهة المسؤولة عن الأبنية الحكوميّة. ومن مهام الوزارة كذلك فتح الطرق المغلقة بسبب الثلوج عند تعرض المملكة للعواصف الثلجية. تأسّست وزارة الأشغال العامّة قبيل عام ١٩٢٣م، وكانت تسمى دائرة النافعة. ثمّ أُلحقت سنة ١٩٣٩م بوزارة المواصلات حتّى عام ١٩٥٤م، حيث أصبح لها اسم وكيان مستقلّ، وسُميت بوزارة الأشغال العامّة. وفي عام ١٩٨٨م، زادت مهام الوزارة، وتغيّر اسمها، لتصبح وزارة الأشغال العامّة والإسكان. تتّبع الوزارة دائرة العطاءات الحكومية، و مؤسّسة الإسكان والتطوير الحضري.

٦-١٠. وزارة التنمية الاجتماعية

هي الوزارة المعنيّة بالعمل الاجتماعي، وتوفير الضمان الاجتماعي الشامل، وتنسيق الخدمات الاجتماعية لجميع المواطنين، وتقديم المساعدات العينية والنقدية، والإشراف على الجمعيات الخيرية، والهيئات التطوّعيّة في الأردن، بما يتّفق مع القوانين والأنظمة، والإشراف على الأحداث، ومراقبة سلوك الجانحين منهم، بالإضافة لدورها في رعاية الطفولة، والأمومة، وشؤون الأسرة، ومكافحة التشرّد والتسوّل. ولها دور في مكافحة البطالة، والحدّ من الفقر من خلال تمويل المشاريع الصغيرة للأسر الفقيرة. يضاف لدور الوزارة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصّة، وتقديم الخدمات المناسبة لهم.

بعد بدء الهجرة إلى المدن من الريف عام ١٩٤٨م إثر النكبة، تمّ استحداث دائرة للشؤون الاجتماعية، لمعالجة المشاكل الاجتماعية للمهاجرين الأردنيين. عام ١٩٥٣م، تمّ نقل الدائرة إلى وزارة الصحة، وضمّ مهامّ جديدة لها، كتقديم المساعدة للفقراء، ورعاية الأحداث. ثمّ في عام ١٩٥٦م، تمّ ضمّها لوزارة العمل تحت اسم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. ثمّ تغيّر اسمها سنة ١٩٧٥م، لتصبح وزارة التنمية الاجتماعيّة والعمل. وفي عام ١٩٧٩م،

انفصلت الوزارة عن وزارة العمل لتصبح وزارة التنمية الاجتماعية. بدأ العمل الاجتماعي في الأردن تطوعيا من خلال الجمعيات الخيريّة، التي تشكّلت في الفترة من عام ١٩١٢م-١٩٣٥م، بموجب قانون الجمعيات العثماني، لأسباب ظاهرها اجتماعي -التكافل الاجتماعي-. بعد تأسيس الدولة في مطلع العقد الثاني من عشرينيات القرن العشرين، فقد سجّلت العديد من الجمعيات الخيرية، بموجب قانون الجمعيات الأردني لعام ١٩٣٦م، لدى رئاسة الوزراء.

٦-١١. وزارة السياحة والآثار

هي الجهة المعنيّة بقيادة التنمية السياحية في الأردن، ودعم وتوجيه جهود ترويج السياحة محلّياوعالميا، وتطوير الخدمات السياحية، وتحفيز الإستثمار في المجال السياحي، وتوظيف إرث المملكة الأثري، والتاريخي، والطبيعي، والثقافي الغني والمتنوّع. وهي الجهة المختصّة بترخيص الوكالات، والجمعيات السياحية في الأردن. تشكّل السياحة رافدا أساسيا من روافد الاقتصاد الأردني، لما تزخر به البلاد من تعدّد الأماكن الأثرية والطبيعية. وتسعى وزارة السياحة في الأردن من تحسين جودة المنتج السياحي، لاستقطاب أكبر عدد من الزائرين، والسائحين من الأردن، ودول العالم. وقد صدرت عدّة تشريعات وقوانين، تمّ سنّها خدمة لقطاع السياحة.

تمّ إنشاء أوّل ديوان يتولّى الإشراف على الشؤون السياحية في المملكة في العام ١٩٥٣م في القدس، العاصمة الروحية والسياحية للأردن. وتمّت إدارة ذلك المكتب من قبل عدد محدود من العاملين، الذين كانت مسؤوليتهم الرئيسية، تنحصر في توفير الخدمات إلى الحجّاج الذين يزورون القدس. وفي منتصف العام ١٩٥٣م، ونتيجة للعدد المتزايد من السيّاح والحجّاج، الذين يزورون المدينة المقدّسة، تمّ رفع مرتبة الديوان، ليصبح دائرة مسؤولة مباشرة من رئيس الوزراء. بعد ذلك، اشترط القانون أن يكون رئيس الوزراء، أو أيّ شخص آخر معيّن من قبله، هو المسؤول عن الإشراف على شؤون تلك الدائرة.

٦-١٢. وزارة النقل

هي الجهة المسؤولة عن وضع السياسات المتعلّقة، لتطوير وإدامة قطاع النقل ومراقبة تنفيذها، وتعزيز دور القطاع الخاصّ، وتحفيزة على الاستثمار في قطاع النقل، وتوفير خدمات نقل للمجتمع، وتنفيذ المشاريع الكبرى المتعلّقة في النقل في الأردن، بالإضافة لتنظيم قطاع نقل البضائع على الطرق، والسكك الحديدية، ووضع إجراءات وقائية، تسهم في الحدّ من حوادث نقل البضائع. وتتّبع الوزارة عدد من المؤسّسات والهيئات، من بينها هيئة تنظيم الطيران المدني، ومؤسّسة الخطّ الحديدي الحجازي الأردني، ودائرة الأرصاد الجوّية، وهيئة تنظيم النقل البرّي وغيرها. تأسّست الوزارة سنة ١٩٦٥م، وكانت تسمّى وزارة المواصلات.

٦-١٣. أنواع المحاكم في القانوني الأردني الهاشمي

١. المحاكم النظامية: وتشمل كلّا من محاكم الدرجة الأولى، الصلح والبداية، ومحاكم الدرجة الثانية، الاستئناف. ومحكمة التمييز، أعلى هيئة قضائيّة في المملكة. ومحكمة العدل العليا التي تتولّى جهة القضاء الإداري.

٢. المحاكم الخاصّة: وتقسّم إلى محاكم خاصّة، جميع قضاتها نظاميون، هي: الجنايات الكبرى، وصيانة أملاك الدولة، وبداية الجمارك، واستئناف الجمارك، واستئناف ضريبة الدخل، وتسوية الأراضي والمياه، ومحاكم البلديات. ومحاكم خاصّة، قضاتها أو بعضهم، من غير النظاميين، مثل: أمن الدولة، والمحاكم العسكرية، ومحكمة الشرطة، والمحكمة العمّالية الخاصّة.

٣. المحاكم الدينية: وتشمل كلّا من المحاكم الشرعية، والمحاكم الكنسية مجالس الطوائف غير المسلّمة.

٦-١٤. السلطات الثلاث

تنصّ المادة رقم ٢٤ من الدستور الأردني على:

١. الأمّة مصدر السلطات.

٢. تمارس الأمّة سلطاتها على الوجه المبيّن في هذا الدستور.

السلطة التشريعية: تنصّ المادة رقم ٢٥ من الدستور الأردني على: تناط السلطة التشريعية بمجلس الأمّة والملك، ويتألّف مجلس الأمّة من مجلسي الأعيان والنوّاب.

يتألّف مجلس الأعيان بما فيه الرئيس، من عدد لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النوّاب. ويشترط في عضو مجلس الأعيان، أن يكون قد أتمّ أربعين سنة شمسية من عمره. ومدّة العضوية في المجلس أربع سنوات، ويتجدّد تعيين الأعضاء كلّ أربع سنوات، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدّة عضويته.

يتألّف مجلس النوّاب وفق قانون الانتخاب الحالي من ١١٠ عضوا، يتمّ انتخابهم بالاقتراع السرّي المباشر. ويشترط بعضو مجلس النوّاب، أن يكون قد أتمّ ثلاثين سنة شمسية من عمره. ومدّة مجلس النوّاب، هي أربع سنوات شمسية، يمكن أن تمدّد بإرادة ملكية، لمدّة لا تقلّ عن سنة واحدة، ولا تزيد على سنتين.

يتولّى مجلس الأمّة إقرار مشاريع القوانين المقدّمة من الحكومة، واقتراح مشاريع قوانين، لتتقدّم بها الحكومة، والرقابة على عمل السلطة التنفيذية، من خلال طرح الأسئلة والاستجوابات على الوزراء. وينفرد مجلس النوّاب بصلاحية منح الثقة للحكومة الجديدة، أو طرح الثقة بالحكومة الحالية وأيّ من وزرائها. وكذلك توجيه الاتهام إلى الوزراء بارتكاب أيّ من الجرائم الناتجة عن تأدية عملهم. وتتمّ محاكمتهم عندها أمام مجلس عادل لمحاكمة الوزراء.

يؤلّف المجلس العالي، من رئيس مجلس الأعيان، رئيسا، وثمانية أعضاء، ثلاثة منهم يعيّنهم مجلس الأعيان من أعضائه بالاقتراع، وخمسة من قضاة أعلى محكمة نظامية بترتيب الأقدمية. وعند الضرورة يكمّل العدد من رؤساء المحاكم التي تليها بترتيب الأقدمية أيضا.

لا يجوز الجمع بين عضويّة مجلس النوّاب ومجلس الأعيان، في حين يجوز لعضو أيّ من المجلسين الجمع بين عضويته وحقيبة الوزارة. كما يجوز للأغلبية النيابية تشكيل حكومة أغلبية، كما حدث في حكومة دولة السيد سليمان النابلسي سنة ١٩٥٤م.

السلطة التنفيذية: تنصّ المادة رقم ٢٦ من الدستور الأردني على: تناط السلطة التنفيذية بالملك، ويتولّاها بواسطة وزرائه، وفق أحكام هذا الدستور.

يؤلّف مجلس الوزراء من رئيس الوزراء، رئيسا، وعدد من الوزراء حسب الحاجة والمصلحة العامّة. ويجوز أن يعهد إلى الوزير بمهامّ وزارته أو أكثر، حسب ما يذكر في مرسوم التعيين. وتعيّن صلاحيات رئيس الوزراء، والوزراء، ومجلس الوزراء بأنظمة يضعها مجلس الوزراء، ويصدّق عليها الملك. وعند استقالة رئيس الوزراء أو إقالته، يعتبر جميع الوزراء مستقيلين أو مقالين بطبيعة الحال.

يتولّى مجلس الوزراء، مسؤولية إدارة جميع شؤون الدولة الداخلية والخارجية، باستثناء ما قد عهد أو يعهد به من تلك الشؤون، بموجب الدستور، أو أيّ تشريع آخر إلى أيّ شخص أو هيئة أخرى.

رئيس الوزراء والوزراء مسؤولون أمام مجلس النوّاب، مسؤولية مشتركة عن السياسة العامّة للدولة. كما أنّ كلّ وزير مسؤول أمام مجلس النوّاب عن أعمال وزارته. وأوامر الملك الشفوية أو الخطّية لا تخلّي الوزراء من مسؤوليتهم.

السلطة القضائية: تنصّ المادة رقم ٢٧ من الدستور الأردني على: السلطة القضائية تتولّاها المحاكم، على اختلاف أنواعها، ودرجاتها، وتصدر جميع الأحكام وفق القانون باسم الملك.

٧. النتائج

١. تمّ تعديل الدستور الأردني في ثلاثة فترات، أعوام ١٩٢٨م، و١٩٤٧م و١٩٥٢م.

٢. النظام السياسي في الأردن، نظام ملكي يتكوّن من الملك، والبرلمان، والقضاء والأحزاب.

٣.تعدّ كلّ من رئيس الوزراء، ومجلس الأمّة الأردني، ووزارة المالية، ووزارة الخارجية وشؤون المغتربين، وزراة الصناعة والتجارة والتموين، ووزارة الداخليّة، ووزارة العدل، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي، وزارة الأشغال العامّة والإسكان، ووزارة التنمية الاجتماعية، ووزراة السياحة والآثار، و وزارة النقل من أهمّ المؤسّسات في المملكة الأردنية الهاشمية.

المصادر

أعراب، محمّد. (٢٠٢٠م). القانون الدستوري. سطيف: جامعة محمد لمين دباغين.

الدلال، سامي محمّد صالح. (٢٠١٤م). «التوازنات الاستراتيجية وأثرها في حسم الصراعات». مجلة البيان. السنة التاسعة والعشرون، العدد ٣٢٢.

شميتر، فيليب ونادين سيكا. (٢٠١٦م). «طرفا عملية التحول الديمقراطي وتأثيراتهما في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا». مجلة الديمقراطية. السنة السادسة عشرة، العدد ٦١.

العيسة، سفيان. (٢٠٠٧م). «إعادة النظر في الإصلاح الاقتصادي في الأردن: مواجهة الوقائع الاقتصادية والاجتماعية» واشنطن: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، أوراق كارنيغي، سلسلة الشرق الأوسط، العدد (٤)، آب.

كامل، السيد مصطفى. (٢٠١٤م). «الديمقراطية والدولة». مجلة الديمقراطية. السنة السادسة عشرة، العدد ٥٦.

الكواري، علي خليفة. (٢٠٠٠م). «مفهوم الديمقراطية المعاصرة» في: على خليفة الكواري وآخرون، «المسألة الديمقراطية في الوطن العربي»، سلسلة كتب المستقبل العربي، العدد (١٩)، بيروت - أيار: مركز دراسات الوحدة العربية.

مجيد، حسام الدين علي. (٢٠١٣م). «تجربة بناء الدولة - الأمة وأثرها في مستقبل الهوية الأمريكية». المجلة العربية للعلوم السياسية. العددان ٣٩-٤٠.

مراد، علي عباس. (٢٠٠٦م). «المشاركة السياسية من منظور تنموي». المجلة السياسية والدولية. العدد (٥).

مصالحة، محمد وفيصل الرفوع. (٢٠٠٤م). التنمية السياسية المفهوم والمكونات والأطراف المشاركة، ندوة التنمية السياسية في الأردن. عمان - الأردن: منشورات جمعية العلوم السياسية.

نادية، مصطفى. (١٩٨٦م). «حول تجدد الاهتمام بالاقتصاد السياسي الدولي». مجلة العلوم الاجتماعية. السنة ١٤، العدد ٣.

الندوي، محسن. (٢٠٠٩م). «مشاركة الشباب في الحياة السياسية ودورها في تحصين كرامة الإنسان». الحوار المتمدن. العدد ٢٥.

يوسف، حسين. (١٩٨٣م). دراسات في تاريخ الأردن وفلسطين. عمان: دار الفكر.

Mills, Watson E; Bullard, Roger Aubrey .(1990). *Mercer Dictionary of the Bible*. Mercer University Press.

Nicolle, David .(2008). *Crusader Warfare: Muslims, Mongols and the struggle against the Crusades*. Hambledon Continuum.

References

Al-Aysa, Sufyan. 2007. "Iʿādat al-naẓar fī al-iṣlāḥ al-iqtiṣādī fī al-Urdun: muwājahat al-waqāʾiʿ al-iqtiṣādiyya wa-l-ijtimāʿiyya." Carnegie Middle East Center (Washington: Carnegie Endowment for International Peace), no. 4.

Arab, Muhammad. 2020. *Al-Qānūn al-dustūrī*. Setif: University Mohamed Lamine Debaghine.

Dalal, Sami Muhammad Saleh. 2014. "Al-Tawāzunāt al-istirātījiyya wa-atharuhā fī ḥasm al-ṣirāʿāt." *Al-Bayān* 29, no. 322.

Kamil, al-Sayyid Mustafa. 2014. "Al-Dīmuqrāṭiyya wa-l-dawla." *Majallat al-dīmuqrāṭiyya* 16, 56: 10-17.

Kawari, Ali Khalifa. 2000. "Mafhūm al-dīmuqrāṭiyyat al-muʿāṣira." In *Al-Masʾalat al-dīmuqrāṭiyya fī al-waṭan al-ʿArabī*, edited by Ali Khalifa al-Kawari. Beirut: Centre for Arab Unity Studies.

Majid, Hisam al-Din Ali. 2013. "Tajriba bināʾ al-dawla-umma wa-atharuhā fī mustaqbal al-huwiyyat al-Amirīkiyya." *Al-Majallat al-ʿArabiyya li-l-ʿulūm al-siyāsiyya*, no. 39-40.

Mills, Watson E. and Roger Aubrey Bullard. 1990. *Mercer Dictionary of the Bible*. Macon: Mercer University Press.

Murad, Ali Abbas. 2006. "Al-Mushārakat al-siyāsiyya min manẓūr tanmawī." *Al-Majallat al-siyāsiyya wa-l-dawliyya*, no. 5: 65-84.

Musalaha, Muhammad and Faisal al-Rafu'. 2004. *Al-Tanmiyat al-siyāsiyya: al-mafhūm wa-l-mukawwināt wa-l-aṭrāf al-mushārika*. Amman, Jordan: Jordanian Society of Political Science.

Nadia, Mustafa. 1986. "Ḥawl tajaddud al-ihtimām bi-l-iqtiṣād al-siyāsī al-dawlī." *Majallat al-ʿulūm al-ijtimāʿiyya* 14, no. 3: 15-42.

Nadwi, Muhsin. 2009. "Mushārakat al-shabāb fī al-ḥayāt al-siyāsiyya wa-dawruhā fī taḥṣīn kirāmat al-insān." *Al-Ḥiwār al-mutamaddin*, no. 25.

Nicolle, David. 2008. *Crusader Warfare: Muslims, Mongols and the struggle against the Crusades*. New York: Hambledon Continuum.

Schmitter, Philippe and Nadine Sika. 2016. "Ṭarfā ʿamaliyyat al-taḥawwul al-dīmuqrāṭī wa-tảrhīrātuhumā fī al-sharq al-awsaṭ wa-shumāl Afrīqiya." *Majallat al-dīmuqrāṭiyya* 16, no. 61: 10-23.

Yusuf, Hussein. 1983. *Dirāsāt fī tārīkh al-Urdun wa-Falastin.* Amman: Dar al-Fikr.